رابط المادة على منصة باحث

ما نصاب زكاة الحلي؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

نصاب زكاة الحلي لو تكرمت. اه الجواب الحلي قد يكون من الذهب وقد يكون من الفضة. وقد يكون من غيرهما من ونحو ذلك. فاما اذا كان من الذهب او الفضة فان الزكاة واجبة فيه اذا بلغ نصابا بنفسه او بضمه الى - 00:00:00

ما تجب فيه الزكاة مما عندها من ذهب او فضة او قيمة عروض تجارة. واذا كان الحلي من الماس ونحو ذلك فان الزكاة لا تجب فيه الا اذا اذا عرضته للبيع اذا كانت تبيع وتشتري الحلي فان هذا يكون من عروض التجارة - 00:00:20

بالنسبة زكاة الحلي اذا كان من الذهب او من الفضة فان كان من الذهب نصابه عشرون مثقالا ومقدارها اربعة وتسعون غرام تقريبا هذا هو نصاب الذهب. واما نصاب الفضة فمئتا درهم. فاذا بلغ وزن الذهب عشرين مثقالا او بلغت الفضة - 00:00:40

مئتي درهم او كانت او كان كل منهما اقل من ذلك فانها تضمه الى ما عندها من ذهب او فضة او قيمة عروض تجارة وتزكيه.

والواجب من الزكاة هو ربع العشر. يعني كل الف ريال مثلا يجب فيه خمسة وعشرون - 00:01:00

ريالا وهكذا وبالله التوفيق - 00:01:20